

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْوَفَاءُ لِلْمِصْرِ

جريدة رسمية للحكومة المصرية - عبد العزيز عتيق

(العدد ١٩ مكرر "ب") الصادر في يوم الأربعاء ٢٤ رجب سنة ١٣٧٥ - ٧ مارس سنة ١٩٥٦ (السنة ١٢٧ هـ)

قانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٥٦

بالإذن لمجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي في أن يساهم بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ ج في رأس مال شركة مساهمة مصرية مطلوب تأميمها لصناعة الأسمت البورتلاندى والحبي

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتي :

- مادة ١ - يؤذن لمجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي بالمساهمة بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ ج (مائة ألف جنيه) في تأسيس شركة مساهمة مصرية لصناعة الأسمت البورتلاندى والحبي .
ويؤخذ هذا المبلغ من الاعتماد المذوج بميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٥ باب ١٤ (احتياطي مشروعات صناعية) .
- مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد ، والدولة لشئون الإنتاج ، تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ٢٤ رجب سنة ١٣٧٥ (٧ مارس سنة ١٩٥٦)

وزير المالية والاقتصاد	وزير الدولة لشئون الإنتاج	رئيس مجلس الوزراء
عبد الحنم القيسونى	(قائد الجناح) حسن ابراهيم	جمال عبد الناصر حسين